

# 0909 - حكم إخراج الزوجة عن زوجها حسنات وهم أحياء- نور

على الدرب

صالح اللحيدان

---

اه ايضا اه تقول انا وزوجي احياء. ولكنني اخرج حسنات عن روح زوجي وعن روحي. هل هذا جائز ام لا الجواب يجوز للانسان ان يتصدق عن نفسه وعن صديقه وحميمه من زوج اذا كان كانت متصدقة امرأة او زوجة اذا كان المتصدق رجلا رجل - 00:00:00  
رجلا يجوز لهم ان يتصدقوا عن انفسهم وعن احبابهم احياء كان الاحباب او امواتا. والله لا يضيع اجر المحسنين وبالله التوفيق -

00:00:24